



المرفقات: ١

الموضوع: صندوق الأسهـم الـكويـتـية (الـسيـف)

قرار الهيئة الشرعية رقم (٦٢/أ)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في جلستها الخمسين بعد المائتين المنعقدة يوم الاثنين
١٤٢٦/١٠/١٢هـ الموافق ٢٠٠٥/١١/١٤م، في مدينة الرياض بالقرى الرئيس ل البنك قد
اطلعت على: البيانات الأساسية لصندوق الأسهـم الـكويـتـية (الـسيـف) واتفاقـته، المرفوعـة
من مجموعة الخدمات البنكية الخاصة والاستثمار.

وبعد الاطلاع على القرار رقم (٦٢) المعـون بـ "صندوق الاستثمار في الأسهـم
الـكويـتـية"، والاطلاع على التعديلـات الـيسـيرـة في الصيـغـة المرفـقة؛ قـرـرتـ الـهـيـةـ إـجازـهـاـ،ـ معـ
استـمرـارـ جـواـزـ الـعـلـمـ بـ الـاتـقـاقـيـةـ المـرـفـقـةـ بـ الـقـرـارـ (٦٢)،ـ وـتـؤـكـدـ الـهـيـةـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ الـالـتـزـامـ
بـ الـقـرـارـ رقمـ (١٩)ـ المعـونـ بـ "الـضـوـابـطـ الشـرـعـيـةـ لـلـأـسـهـمـ"،ـ وـالـقـرـارـ رقمـ (٤٤)ـ المعـونـ
بـ "اـنـفـاقـيـةـ صـنـادـيقـ اـسـتـثـمـارـ فـيـ اـسـهـمـ".ـ

وفق الله الجميع لهـدـاهـ،ـ وـجـعـلـ الـعـلـمـ فـيـ رـضـاهـ،ـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ،ـ وـصـلـىـ اللهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ
آـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ.

الـهـيـةـ الشـرـعـيـةـ

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوًـا)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضوًـا)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوًـا وأمينـاـ)

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوًـا)



الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
 إنه في يوم / / هـ الموافق / / م تم التعاقد وحرر هذا العقد بين كل من:

بصفته:

طرفًا أولًا

(١) بنك البلاد . ويمثله في التوقيع على هذا العقد المكرم
 وعنوانه:

(٢) المكرم

الجنسية، بموجب (بطاقة الأحوال/إقامة) ذات الرقم

طرفًا ثانية

عنوانه:

ومصدرها

/ التاريخ

١- تمهيد:

١-١ يشار فيها يأتي إلى الطرف الأول بـ (مدير الصندوق) ، والطرف الثاني بـ (المستثمر) ، وصندوق الأseم الكويتية (السيف) بـ (الصندوق) اختصاراً.

١-٢ يعد هذا التمهيد ومجموعة النماذج المستخدمة والملحقة بهذه الاتفاقية جزءا لا يتجزأ منها وأساسا لإبرامها.

١-٣ تشمل ملحقات هذه الاتفاقية على النماذج الآتية:

- بيانات الصندوق الأساسية.

- بيانات المستثمر.

٢- العلاقة بين المستثمر ومدير الصندوق

٢-١ العقد الحاكم للعلاقة بين المستثمر ومدير الصندوق هو عقد الوكالة بأجر؛ إذ يعد المستثمر موكلًا . ويعود مدير الصندوق وكيلًا عن المستثمر في المتاجرة بأمواله في الأسهم، ويستحق مدير الصندوق أجرًا على هذه الوكالة.

٢-٢ يقر المستثمر ويوافق على أن أي قرار يتخذه مدير الصندوق أو تصرف يقوم به فيما يتعلق بالأصول المملوكة لكل صندوق من وقت لآخر بموجب هذه الشروط والأحكام يعتبر قراراً وتصرفاً تم لحساب المستثمر وعلى مسؤوليته.

٣- سياسة الاستثمار في الصندوق

٣-١ يستثمر مدير الصندوق أموال المستثمر في الأسهم كنشاط أصلي، ويحق لمدير الصندوق في بعض الحالات الخاصة - مصلحة الصندوق - استثمار بعض أموال الصندوق في أدوات استثمارية متوافقة مع الشرعية تليلة المخاطرة مثل: البيوع الآجلة في المعادن.

٣-٢ يعاد استثمار أرباح المستثمر مع رأس المال في مجال الصندوق نفسه.

٣-٣ يتلزم مدير الصندوق عند الاستثمار في هذه الأدوات بالضوابط الشرعية المجازة من الهيئة الشرعية للبنك.

٣-٤ يدير الصندوق مختصون في شؤون الأسهم وأسواق المال لتقليل المخاطر، والسعى لتحقيق الأرباح.

٤- أهداف الصندوق:

٤-١ يهدف الصندوق إلى ما يأتي:

أ. تحقيق زيادة مستمرة في رأس المال المستثمر فيه على المدى الطويل.

ب. توفير سيولة للمستثمر بموجب آليات الصندوق.

ج. توفير فتاة استثمارية ملتزمة بالضوابط الشرعية.

٥- إدارة الصندوق

٥-١ يوافق المستثمر في الصندوق على منح بنك البلاد الحق في إكمال الإجراءات النظامية لتأسيس الصندوق وإدارته نيابة عنه وعن بقية جميع المستثمرين.

٥-٢ يتولى مدير الصندوق شؤون وإدارة تشغيل الصندوق بصفته كيانا ماليا مستقلاً بذلك لا صلة له بأصول بنك البلاد، وبناء على ذلك فإن مدير الصندوق يتولى تحديد السياسات والأحكام واللوائح التي تحكم عمليات الصندوق وفقاً للأهداف المذكورة في البند (٤).

٥-٣ لمدير الصندوق أن يدخل في ترتيبات مع أي مؤسسات أخرى لغرض الاستثمار أو قيادة رأس المال أو أي خدمات إدارية أخرى، وعلى مدير الصندوق أن يحتفظ بأصول الصندوق موجهة للاستثمار المحدد ولمصلحة المستثمر فقط.

٦- عملة الصندوق

٦-١ عملة الصندوق هي العملة المبينة في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق، وتقوم بها استثماراته ووحداته.

٦-٢ تقبل اشتراكات المستثمر بأي عملة أخرى من العملات العالمية الرئيسية، ويتم صرفها إلى عملة الصندوق على أساس سعر الصرف السائد عند قبول الاشتراك لدى الطرف الأول في ذلك التاريخ.

٦-٣ يتحمل الراغبون في تحويل استحقاقاتهم بعملة الصندوق مخاطر تذبذب سعر الصرف لتلك العملات عند تاريخ التحويل.

٧- حساب القيمة الصافية لوحدات الصندوق

٧-١ يتم تقويم موجودات الصندوق بناء على أسعار الإقبال للأسواق المحلية والعالمية التي يستثمر فيها الصندوق أصوله.

٧-٢ لمدير الصندوق تأخير إجراء التقويم في التاريخ المحدد إذا وافق ذلك التاريخ إجازة في أسواق المال التي تستثمر أموال الصندوق فيها، وذلك إلى أقرب يوم عمل في تلك الأسواق.

٧-٣ تتحسب قيمة الوحدة باستخراج إجمالي أصول الصندوق نافذاً الالتزامات - حسب ما جاء في البند (٢-٨) -، ثم يقسم الناتج على عدد الوحدات القائمة في يوم التقويم.

٧-٤ يتم الإعلان عن سعر الوحدة بعد التقييم حسب نظام مؤسسة النقد العربي السعودي.

٢



٨- حساب الأرباح وتوزيعها

١-٨ تتحسب الأرباح أو الخسائر عند كل تقويم، وبعد التوزيع بموجبه نهائياً.

٢-٨ يتحمل الصندوق كل المصاروفات التشغيلية، ويدخل في هذه المصاروفات على سبيل المثال لا الحصر تكاليف التسويق وتکاليف التحويلات والأتعاب القانونية وتدقيق الحسابات وأي خدمات تسهم في أداء الصندوق وأتعاب المراجعة (ولن تتعدي نسبة هذه المصاريف ٢٠٪ من حجم أصول الصندوق).

٣-٨ لن يحتسب مدير الصندوق أجور العاملين في الصندوق ومخصصاتهم من مصاروفات الصندوق التشغيلية.

٤-٨ ما يتبقى بعد خصم المصاروفات التشغيلية فهو صافي دفع الصندوق ويوزع على النحو التالي:

-أجراة مدير الصندوق الموضحة في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق، وتحسب نسبة مئوية من صافي موجودات الصندوق، أي: من صافي أصول الصندوق وأرباحه.

-ما يتبقى بعد ذلك يكون للمستثمر بحسب ما يملك من وحدات مع مراعاة ما ورد في البند (١-٦).

٥-٨ في حال الخسارة فإن مدير الصندوق لا يتحمل شيئاً من خسارة المال إلا في حال التعدي أو التقرير؛ لأن يده يد أمانة، وتكون الخسارة على المستثمر بحسب عدد الوحدات التي يملكتها بعد خصم المصاروفات التشغيلية للصندوق وأجراة الوكيل.

٩- الاشتراك في الصندوق والتحويل.

١-٩ يقوم المستثمر عند الرغبة في الاشتراك بالصندوق بفتح حساب جار لدى بنك البلاد تتم من خلاله جميع عمليات الاشتراك والاسترداد.

٢-٩ يتم الاشتراك في الصندوق وقت التأسيس على أساس القيمة المعلنة عند فتح باب الاشتراك، وقد تم تحديد سعر الوحدة أثناء فترة التأسيس بما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق.

٣-٩ على المستثمر التوقيع على اتفاقية الصندوق وتعبئة بيانات طلب الاشتراك وعليه تقديم ما يثبت هويته.

٤-٩ في حال رغبة المستثمر التحويل من صندوق إلى صندوق آخر لدى الطرف الأول فعليه تعبئة بيانات طلب تحويل بين صناديق البنك، وتقدم ما يثبت هويته.

٥-٩ الحد الأدنى للاشتراك هو ما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق، وهو الحد الأدنى للرصيد المطلوب للبقاء في الصندوق.

٦-٩ في حالة انخفاض رصيد وحدات المستثمر عن الحد الأدنى للرصيد فإن مدير الصندوق الحق في إبقاء المستثمر أو تصفية حسابه وإعادته إليه.

٧-٩ أي اشتراك إضافي يجب أن لا يقل عما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق.

٨-٩ تستلم طلبات الاشتراك أو التحويل ابتداء مما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق، وذلك خلال ساعات عمل فروع الطرف الأول المعتمدة أو من خلال أي وسيلة أخرى يقررها الطرف الأول.

٩-٩ يكون الاشتراك بعد فترة التأسيس بسعر الوحدة اللاحقة لوقت تسلم طلبات الاشتراك أو التحويل والمحدد بيوم إعلان السعر كما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرافق.

١٠-٩ إذا كانت قيمة الاشتراك تحتاج إلى تحصيل فإن الاشتراك يبدأ اعتباراً من يوم إعلان السعر اللاحق الذي يتحدد فيه سعر الوحدة بعد تحصيل مبلغ الاشتراك.

١١-٩ في حال وجود رسم اشتراك في الصندوق حسب البيانات الأساسية للصندوق المرفقة، فإن مبلغ الاشتراك يكون متضمناً لرسم الاشتراك.

١٠- استرداد قيمة وحدات الصندوق

١-١٠ يتم الاسترداد من الصندوق بتحرير طلب استرداد أو طلب تحويل من الصندوق، وتقدم الطلبات في المدة التي نص عليها في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق، وذلك خلال ساعات العمل في فروع الطرف الأول المعتمدة.

٢-١٠ لا تقل قيمة الوحدات المستردة عما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق.

٣-١٠ يتم دفع قيمة الوحدات المستردة بموجب طلبات الاسترداد أو طلبات التحويل خلال الفترة المبينة في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق وبسعر التقويم اللاحق لتاريخ تسلم الطلب، وفي حال كون طلبات الاسترداد تمثل أكثر من ١٠٪ من قيمة الصندوق فيتحقق مدير الصندوق تأجيله لأربع دورات استرداد كحد أقصى.

١١- التعليق المؤقت لاحتساب قيمة الأصول الصافية:

١-١١ إذا رأى مدير الصندوق لأي سبب كان بأن تقدير الأصول أصبح غير ملائم أو غير ممكن فإنه يجوز له إيقاف التعامل في أي صندوق مؤقتاً وهذا الإجراء ستم مراجعته بشكل لاحق مع مؤسسة النقد العربي السعودي.

١٢- مخاطر الاستثمار في الصندوق

١-١٢ يدرك المستثمر أن أسعار وحدات الصندوق قابلة للهبوط كما هي قابلة للصعود في أي وقت، كما أن الأداء السابق للصندوق ليس بالضرورة مؤشراً للأداء مستقبلياً مماثلاً.

٢-١٢ تعد تعاملات الصندوق ذات أجل متوسط إلى طويل، وتتضمن درجة عالية من المخاطر لتأثيرها بتقلبات أسعار الأسهم في أسواق المال المحلية والعالمية ارتفاعاً وهبوطاً، وذلك يعود لمؤشرات كثيرة منها: تطورات الأحداث السياسية والاقتصادية وغيرها مما يؤثر على قيمة وحدات الصندوق وأرباحه وتقاولتها.

٣-١٢ إذا كانت عملية الصندوق مختلفة عن عملية الاشتراك فهذا يعني وجود مخاطر تذبذب سعر صرف بين العملاتين فإذا حدث أي انخفاض في قيمة العملة المكونة للصندوق فسيؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق والعكس صحيح.

٤-١٢ تم إنشاء هذا الصندوق بموافقة مؤسسة النقد العربي السعودي، وهو مسجل لديها باعتباره واحداً من آليات الاستثمار المتاحة للمستثمرين في المملكة العربية السعودية، ولكن تلك الموافقة لا تعني حماية ضد أي خسارة قد يتعرض لها الصندوق.

٥-١٢ يوافق المستثمر على تحمل المخاطر التي يمكن أن تنتج عن هذا النوع من الاستثمار، كما يدرك أن هذه المخاطر قد تؤثر على أداء الصندوق مستقبلاً، ولا يبني على ما حققه الاستثمار في الصندوق من نتائج إيجابية في فترة من الفترات.



١٣- إنتهاء وتصفية الصندوق

١٢- يعد الصندوق مفتوحاً وليس هناك تاريخ محدد لتصفيته.

١٢-٢ يحق لمدير الصندوق تصفيفه بالكامل إذا رأى أن حجم أصوله لا يسمح بالاستمرار في تشغيله أو بسبب تغير في الأنظمة التي تحكم عمل الصندوق أو لأي سبب آخر طاري.

١٢-٣ في حالة اتخاذ قرار تصفيف الصندوق فإن على المدير القيام بما يأتي:

أ. الحصول على موافقة مؤسسة النقد العربي السعودي على التصفيف.

ب. الحصول على موافقة الهيئة الشرعية ببنك البلاد.

ج. إشعار المستثمر بقرار التصفيف في موعد لا يقل عن ٣٠ يوماً من التاريخ المحدد لتصفيه الصندوق.

د. اتخاذ الإجراءات المتبعة في مثل هذه الحالات.

١٤- تدقيق الحسابات:

١٤-١ سيقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية مدققة لكل صندوق كما هي في نهاية كل سنة ميلادية وفقاً لأنظمة مؤسسة النقد العربي السعودي، يتم إرسال القوائم المالية المدققة لكل مستثمر بناءً على طلب خطى منه بهذا الخصوص، كما يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية داخلية غير مدققة مرة كل نصف سنة، ويمكن إرسال هذه القوائم للمستثمر بناءً على طلب خطى منه.

١٥- تضارب المصالح:

١٥-١ يجب على مدير الصندوق تجنب أي تضارب للمصالح قد ينشأ بين مصالح مدير الصندوق أو البنك أو الأطراف ذات العلاقة ومصالح المستثمر في الصندوق وذلك بالعمل على وضع مصالح المستثمر بالصندوق فوق مصالح البنك أو مدير الصندوق أو الأطراف الأخرى ذات العلاقة وعدم تغليب مصالح مستثمر على مصالح مستثمر آخر في الصندوق نفسه.

١٦- الزكاة الشرعية والضرائب المفروضة من الجهات الرسمية المختصة

١٦-١ على المستثمر مسؤولية إخراج زكاة الوحدات الاستثمارية التي يملكها.

١٦-٢ يتحمل المستثمر أي ضرائب أو رسوم قد تفرض من الجهات الرسمية في المملكة العربية السعودية أو أي دولة أخرى خارجها نتيجة لأداء البنك للالتزاماته بمقتضى هذه الاتفاقية.

١٧- التقارير والراسلات

١٧-١ يصدر مدير الصندوق إشعار التأكيد بعدد الوحدات للمستثمر كما نص عليه في نموذج (البيانات الأساسية للصندوق) المرفق عند الاشتراك أو عند الإضافة أو التحويل أو الاسترداد.

١٧-٢ يتم إصدار كشف حساب مفصل للمستثمر كل ثلاثة أشهر.

١٧-٣ وترسل هذه الكشوف والإشعارات على العنوان البريدي للمستثمر كما هو مبين في هذه الاتفاقية، ويجب إبلاغ مدير الصندوق بأي خطأ أو اعتراض على كشف الحساب أو الإشعارات خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إرسال تلك الإشعارات أو الكشوف.

١٧-٤ في حال عدم وجود عنوان بريدي للمستثمر فعليه الحصول شخصياً لدى الطرف الأول لتسليم مراسلاته وبذلك تخلي إدارة الصندوق مسؤoliتها التي تنتجه عن عدم تسلم المستثمر لمراسلاته.

١٧-٥ يصدر مدير الصندوق نشرة دورية كل ثلاثة أشهر تتضمن ملخصاً لأداء الصندوق بشكل عام.

١٧-٦ تستند جميع الإشارات إلى الفترات الزمنية الواردة في هذه الشروط إلى التقويم الميلادي.

١٨- وفاة المستثمر / التعاقب:

١٨-١ إذا كان المستثمر فرداً، تسرى هذه الشروط والأحكام على ورثته ومنفذى ومديري تركته وممثليه القانونيين وأوصيائه وخلفه وتكون ملزمة لهم، ويوافق المستثمر على استمرار نفاذ شروط هذه الاتفاقية وعدم انتهائها تلقائياً عند وفاة المستثمر أو عجزه، أما إذا كان المستثمر شخصاً اعتبارياً، فلن تعتبر تلك الشروط والأحكام منتهية عند وفاة أو عجز أو إفلاس أو تصفيف أي شريك أو مساهم أو عضو فيه، وبصرف النظر عن النص السابق، يحق مدير الصندوق بالرغم من ذلك ووفقاً لتقديره الحصري تعليق أي تعاقدات في أي من الصناديق بانتظار استلام مدير الصندوق لحكم محكمة أو توكيلاً شرعياً أو دليل آخر بصيغة مقبولة لمدير الصندوق لإثبات سلطة وصلاحية أي ورثة أو منفذى أو مديرى تركه أو ممثليه شخصيين أو أمناء أو خلف لأي مستثمر.

١٩- التعديلات في الأحكام والشروط:

١٩-١ يحق لمدير الصندوق تعديل هذه الشروط والأحكام بعد الحصول على موافقة مؤسسة النقد العربي السعودي والهيئة الشرعية بالبنك شريطة أن يتم إبلاغ المستثمر عن طريق البريد حسب البند (١٧-٣) وتصبح تلك التعديلات نافذة بعد (١٥) يوماً من تاريخ إبلاغ المستثمر دون اعتراض منه على أن يتم تقييم القيمة الصافية لوحدات الصندوق خلال هذه الفترة.

٢٠- النظام الواجب التطبيق وحل المنازعات

٢٠-١ تحكم إجراءات ولوائح الصندوق أحكام الشريعة واللوائح والشروط المذكورة في هذه الاتفاقية.

٢٠-٢ تختص إجراءات ولوائح الصندوق لأنظمة مؤسسة النقد العربي السعودي والأنظمة السعودية عامة وأي تعديلات تطرأ عليها مستقبلاً، وأي نزاع ينشأ سوف يتم إحالته إلى لجنة تسوية المنازعات المصرفية بما لا يتعارض مع الشريعة.

٢٠-٣ تسرى هذه الإجراءات ولوائح ما لم يعدلها مدير الصندوق بعدأخذ موافقة مؤسسة النقد العربي السعودي والهيئة الشرعية لدى الطرف الأول وبعد إبلاغ المستثمر.



الإقرار والتوفيق
أقر أنا

بأنني قد اطلعت على هذه الاتفاقية قبل اشتراكي في صندوق الاستثمار في الأسهم،
ووافقت عليها جملة وتفصيلاً، وأقر بأن بياناتي المدونة في هذه الاتفاقية صحيحة وأنني أدرك تماماً الأخطار المرتبطة على الاشتراك في الصندوق وأن رأس المال
الأصلي أو العوائد غير مضمونة وعلى ذلك أوقع.

نسخ الاتفاقية

حررت هذه الاتفاقية في يوم / / ١٤٢٠٠ الموافق يوم / / وقد وقعت نسختان من هذه الاتفاقية إحداهما للمستثمر، والأخرى
للحفظ لدى مدير الصندوق ويلتزم مدير الصندوق أن يتعامل مع هذه البيانات بسرية تامة.

الطرف الثاني (المستثمر)	الطرف الأول (مدير الصندوق)
الاسم	<input type="text"/>
رقم الهوية	<input type="text"/>
العنوان	<input type="text"/>
رقم الهاتف	<input type="text"/>
الجوال	<input type="text"/>
البريد الإلكتروني	<input type="text"/>
التوقيع	<input type="text"/>

بيانات الصندوق الأساسية	
صندوق الأسهم الكويتية (السيف)	
نوع الصندوق.	مفتوح.
استراتيجية الصندوق	تممية رأس المال عن طريق الاستثمار طويل الأجل في أسهم الشركات الكويتية المتواقة مع مؤشر جلوبال الإسلامي.
العملة الأساسية للصندوق	الدينار الكويتي.
عملات أخرى يتأثر بها الصندوق	الدينار الكويتي.
مستوى المخاطرة	مرتفع.
المؤشر المعياري	أداء مؤشر جلوبال الإسلامي المتواافق مع الشريعة والمدرجة في سوق الأسهم الكويتية.
سعر الوحدة عند التأسيس	(١) دينار
الحد الأدنى للاشتراك	٨٠ دينار كويتي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	٢٠ دينار كويتي.
الحد الأدنى للاسترداد	٢٠ دينار كويتي.
رسم الاشتراك	٢ % (من كل اشتراك)
سعر التقويم	الطلبات المستلمة قبل ظهر كل يوم أحد سوف يتم تسعيرها حسب سعر يوم التقويم التالي.
يوم التقويم	يوم الخميس (قبل يوم الإعلان).
أساس التقويم	سعر إغلاق يوم الأربعاء.
تاريخ الإعلان	كل يوم سبت.
موعد الاسترداد	يوم الأحد اللاحق ليوم الخميس الذي تم على أساسه التقويم.
رسم الاسترداد	لا يوجد.
رسوم إدارية	١,٧٥ % سنوياً.
مدير الصندوق	بنك البلاد ويمثله في ذلك إدارة الأصول بالبنك.
تعريف (يوم عمل)	الأيام التي تفتح فيها البنوك السعودية أبوابها.



بيانات المستثمر

الاسم:
العنوان الدائم الشارع: رقم المنزل: المدينة:
ص ب: الرمز البريدي: الدولة:
عنوان بريد ثانوي: ص ب: الرمز البريدي: المدينة:
هاتف المنزل: هاتف العمل: فاكس العمل:
الجوال: البريد الإلكتروني:
تاريخ ومكان الميلاد: الجنس: <input type="checkbox"/> ذكر <input type="checkbox"/> أنثى
المؤهل العلمي:	<input type="checkbox"/> ثانوي <input type="checkbox"/> بكالوريوس <input type="checkbox"/> ماجستير <input type="checkbox"/> دكتوراه <input type="checkbox"/> أخرى
وثيقة التعريف: الجنسية: نوع وثيقة التعريف: رقمها:
مكان الإصدار: تاريخ الانتهاء: تاريخه:
المهنة: جهة العمل:
تعاملكم الرئيس مع بنك: اللغة المفضلة للمراسلة:
أرقام حساباتكم الاستثمارية الأخرى بالبنك: رقم الحساب الاستثماري:
رقم الحساب الجاري:

(جاز تقرير الهيئة التشريعية رقم : ٦٢)